

الجمعية العامة



Distr.: Limited
3 December 2018
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والسبعين

البند ١٢٨ (ب) من جدول الأعمال
التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات
الإقليمية والمنظمات الأخرى: التعاون بين
الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي

بنغلاديش*: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤/٣٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢، و ٤/٣٨ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣، و ٧/٣٩ المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤، و ٤/٤٠ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥، و ٣/٤١ المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦، و ٤/٤٢ المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧، و ٢/٤٣ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨، و ٨/٤٤ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، و ٩/٤٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، و ١٣/٤٦ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ١٨/٤٧ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، و ٢٤/٤٨ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، و ١٥/٤٩ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ١٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ١٨/٥١ المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، و ٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، و ١٦/٥٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، و ٧/٥٤ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، و ٩/٥٥ المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، و ٤٧/٥٦ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٤٢/٥٧ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، و ٨/٥٩ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، و ٤٩/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ١١٤/٦٣ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ١٤٠/٦٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ٢٦٤/٦٧ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣، و ٣١٧/٦٩ المؤرخ ١٠ أيول/سبتمبر ٢٠١٥، و ٧٤/٧٢ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء منظمة التعاون الإسلامي.



الرجاء إعادة استعمال الورق

061218 061218 18-20822 (A)



وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٣٦٩ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ الذي
قررت فيه دعوة منظمة المؤتمر الإسلامي^(١) إلى المشاركة، بصفة مراقب، في دورات وأعمال الجمعية العامة
وهيئاتها الفرعية،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها منظمة التعاون الإسلامي، بالتنسيق مع الأمم المتحدة وفي
ظل الاحترام الكامل لميثاق الأمم المتحدة، بهدف تعزيز دورها في منع نشوب النزاعات وبناء الثقة وحفظ
السلام وتسوية النزاعات والإنشاش بعد انتهاء النزاعات والوساطة والدبلوماسية الوقائية، بما في ذلك
في حالات النزاع التي تهم مجتمعات مسلمة،

وإذ تلاحظ اعتماد مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثالثة عشرة، التي عقدت في إسطنبول بتركيا
في ١٤ و ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام ٢٠٢٥، واعتماد مؤتمر القمة
الإسلامي في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨، في دورته الحادية عشرة التي عقدت في داكار في ١٣ و ١٤ آذار/مارس
٢٠٠٨، الميثاق لمنظمة المؤتمر الإسلامي وتسجيل الميثاق المعدل لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية
والمنظمات الأخرى^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها رغبة المنظمتين في مواصلة التعاون الوثيق بينهما في المجالات السياسية
والاقتصادية والاجتماعية الإنسانية والثقافية والعلمية، وفي سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل
الدولية، مثل المسائل المتعلقة بالسلام والأمن الدوليين ونزع السلاح وتقرير المصير وإشاعة ثقافة قوامها
السلام عن طريق الحوار والتعاون، وإنماء الاستعمار وحقوق الإنسان الأساسية والتنمية الاقتصادية
والاجتماعية ومكافحة الإرهاب الدولي،

وإذ تشير إلى مواد ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع على القيام بأنشطة من خلال التعاون
الإقليمي للرفع من شأن مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، وإذ تحيط علمًا في هذا الصدد بعقد جلسة
إحاطة ب مجلس الأمن بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في ١٧ تشرين الثاني/
نوفمبر ٢٠١٦^(٣)، وكذلك بعقد اجتماع رفيع المستوى ب مجلس الأمن بشأن تعزيز شراكة التأزر بين الأمم
المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وبيان رئيس مجلس الأمن الذي
اعتمد باعتباره وثيقة ختامية لذلك الاجتماع^(٤) وأعرب فيه المجلس، في جملة أمور، عن اعتراضه وتشجيعه
المتواصل لما تقدمه منظمة التعاون الإسلامي من إسهام فعال في أعمال الأمم المتحدة الرامية إلى إعمال
المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ أن الأمين العام اعترف في تقريره بتعزيز التعاون العملي وبناء التكامل بين الأمم
المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصandlerها من ناحية، ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية
ومؤسساتها المتخصصة والمؤسسات المنتسبة إليها،

(١) في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، غيرت منظمة المؤتمر الإسلامي اسمها ليصبح منظمة التعاون الإسلامي.

(٢) A/73/328-S/2018/592

(٣) انظر S/PV.7813

(٤) انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ - ٣١ تموز/ يوليه ٢٠١٤ (S/PRST/2013/16) و(S/INF/69).

وإذ تلاحظ أيضاً أن تقدماً يبعث على التفاؤل قد أحرز في الحالات العشرة ذات الأولوية في التعاون بين المنظمتين والوكالات والمؤسسات التابعة لكل منها، وكذلك في تحديد مجالات أخرى للتعاون بينهما،

وإذ تلاحظ كذلك أن الأمين العامين للمنظماتين يجتمعان بانتظام وأن المشاورات بين كبار مسؤولي المنظمتين تعزز التعاون بينهما،

واقتناعاً منهاً بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، من ناحية، ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمؤسسات المنتسبة إليها ولجانها الدائمة، من ناحية أخرى، يسهم في الرفع من شأن مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تحيط علماً بتاتج الاجتماع العام لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمؤسسات المنتسبة إليها، الذي عقد في الرباط من ٣ إلى ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨، عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٤/٧٢، لاستعراض وتقدير مستوى التعاون في ميادين السلام والأمن الدوليين، والعلوم والتكنولوجيا، والتجارة والتنمية، وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة^(٥)، وحماية اللاجئين وتقدم المساعدة لهم، وحقوق الإنسان، وتنمية الموارد البشرية، والأمن الغذائي والزراعة، والبيئة، والصحة والسكان، والفنون والحرف، والتعريف بالتراث، وبأن هذه الاجتماعات باتت تعقد كل سنتين، حيث من المقرر أن يعقد الاجتماع المقبل في عام ٢٠٢٠ وأن تستضيفه الأمم المتحدة،

وإذ تنبه باعتزام مثلي الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي تعزيز التعاون والتفاهم بينهما في الحالات التي هي محل اهتمامهما المشترك، وإذ تلاحظ التزام المنظمتين بالتشجيع على إجراء حوار عالمي من أجل نشر التسامح والسلام، وإذ تدعوا إلى تعزيز التعاون من أجل تعزيز التفاهم بين البلدان والأديان والثقافات والحضارات، مع الاستعانة في هذا الصدد بوسائل شتى منها تحالف الأمم المتحدة للحضارات باعتباره أداة مفيدة للنهوض بهذه الخطبة في المحافل الدولية، وإذ ترحب بتعزيز التنفيذ الفعال لقرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٦ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١^(٦) من أجل مكافحة العنف والتمييز الديني والتعصب على الصعيد العالمي، وبصورة خاصة، في هذا الصدد، بعملية إسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية وأو العنف على أساس الدين أو المعتقد،

وإذ تضع في اعتبارها روح التعاون القوية المتجلية في الاتفاق على مصروفه من الأنشطة التي سيتم تنفيذها خلال فترة الستين المقبلة في إطار التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي،

وإذ تشير إلى أن منظمة التعاون الإسلامي تبقى شريكاً هاماً للأمم المتحدة في تحقيق السلام والأمن والترويج لثقافة قوامها السلام على الصعيد العالمي، وإذ تشير إلى مختلف القرارات التي توصل إليها الجانبان، بما في ذلك الاتفاق على مواصلة التعاون في مجالات منع نشوب النزاعات وتسويتها والوساطة وحفظ السلام وبناء السلام والنهوض بأساليب الحكم الرشيد على المستويين الوطني والدولي، ومكافحة الإرهاب الدولي ومنع التطرف المفضي إلى العنف، ومناهضة التعصب الديني، بما في ذلك كراهية الإسلام، وتعزيز كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها والمساعدة الإنسانية وبناء القدرات في مجال المساعدة الانتخابية والاتفاق على تحسين آلية المتابعة،

(٥) انظر القرار ١٨/٧٠.

(٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ تلاحظ تزايد التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في مجال الوساطة،

وإذ تلاحظ أيضًا التزام منظمة التعاون الإسلامي ببناء قدرها في مجالات منع نشوب الترازعات وتسويتها والوساطة والدبلوماسية الوقائية عن طريق عقد مؤتمرات ودورات تدريبية وحلقات عمل يديرها خبراء ومنظمات متخصصة في هذا المجال وتنظيم دورات تدريبية في إطار مشروع "بناء الموارد في مجالات الديمقراطية والحكومة والانتخابات" وإجراء مناقشات مائدة مستديرة بشأن مراقبة الانتخابات استضافتها الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي في شباط/فبراير ٢٠١٤،

وإذ تلاحظ كذلك اعتماد مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي، في دورته الخامسة والأربعين، قراراً بشأن تعزيز قدرة المنظمة في مجال الوساطة، وعقد المؤتمرين الأول والثاني للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بشأن الوساطة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨،

وإذ تلاحظ مساهمة منظمة التعاون الإسلامي في تشجيع الحوار بين الثقافات والتفاهم فيما بينها في إطار تحالف الأمم المتحدة للحضارات وغير ذلك من المبادرات في هذا الصدد،

وإذ ترحب بالمبادرات المتعلقة بالحوار بين الأديان التي يتضطلع بها منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها، ومنها الأنشطة التي يتضطلع بها مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فينا، وإذ تشدد على أهمية إشراك وكالات الأمم المتحدة المعنية في تشجيع الحوار بين الأديان والأنشطة الأخرى في هذا المجال، وكذلك الترويج لقرارات الجمعية العامة ١٢٧/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١٠٩/٧٠ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٤١/٧٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف،

وإذ تحيط علماً بالتعاون القائم بين اللجنة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وإذ تسلم بالحاجة إلى مواصلة تعزيز هذا التعاون،

وإذ تلاحظ اعتماد المؤتمر الوزاري السادس المعنى بدور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، الذي عقد في إسطنبول في الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، خطوة عمله المنقحة للنهوض بالمرأة وأالية تنفيذها، وإنشاء المجلس الاستشاري للمرأة، فضلاً عن أنشطة إدارة شؤون الأسرة التابعة للأمانة العامة للمنظمة لكي تتناول على وجه التحديد المسائل المتعلقة بالمرأة والطفل، وإذ تشدد على التعاون بين تلك الإدارة وكالات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)،

وإذ ترحب بقرار مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي، في دورته الخامسة والأربعين، إنشاء جائزة منظمة التعاون الإسلامي لإنجازات المرأة لتشجيع وتعزيز جهود النهوض بالمرأة وتمكينها،

وإذ تلاحظ مع التقدير التعاون الوثيق والمتجدد الأوجه بين الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات المنسبة إليها بهدف تعزيز قدرات المنظمتين على التصدي للتحديات التي تواجه التنمية والتقدم الاجتماعي، بما في ذلك التعاون

الجاري بين منظمة التعاون الإسلامي ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للفطولة بشأن المسائل المتعلقة بالصحة، وكذلك المناشات الجارية بين منظمة الأمم المتحدة للفطولة ومنظمة التعاون الإسلامي بشأن وضع الشراكة القائمة بينهما في إطار رسمي من خلال مبادرات محددة تتصل بأهداف التنمية المستدامة، في إطار الفروع ذات الصلة من برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي لعام ٢٠٢٥ ،

وإذ ترحب بالتعاون القائم بين منظمة التعاون الإسلامي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة، بما في ذلك الحوار بين هذين الكيانين بشأن التواصل مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الفاعلة الإنسانية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والمشاركة في أنشطة و المناسبات مشتركة وتبادل المعلومات بهدف تشجيع التعاون النشط وتنفيذ برامج محددة في ميادين بناء القدرات وتقاسم المساعدة في حالات الطوارئ وإقامة شراكات استراتيجية،

وإذ ترحب أيضاً بالقرار الذي اتخذه المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومنظمة التعاون الإسلامي في الاجتماع العام لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمتسبة إليها، الذي عقد في إسطنبول في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٤ ، بأن تشتهركا في تنظيم مناسبة تحت رعاية مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز الدولي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات بشأن موضوع "مكافحة التطرف العنيف: عناصر لاستراتيجية فعالة" ،

وإذ تلاحظ تنظيم جلسة تبادل الأفكار لاستعراض الفرص المتاحة للتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي بشأن الحالة السياسية والأمنية في الشرق الأوسط في الأمانة العامة للمنظمة في جدة، المملكة العربية السعودية في ١٠ و ١١ أيار/مايو ٢٠١٧ والاتفاق على تنظيم جلسة مماثلة بشأن المسائل الأفريقية في وقت لاحق،

وإذ تلاحظ أيضاً طلب منظمة التعاون الإسلامي توسيع نطاق تبادل الآراء بين أمانة الأمم المتحدة والمنظمة بحيث يتحلى الترتيب الحالي المعمول به بكل سنتين ليشمل إجراء استعراضات دورية للتعاون نظراً لاتساع مجالات التعاون بين المنظمتين،

وإذ تلاحظ مع التقدير تصميم المنظمتين على مواصلة تعزيز التعاون القائم بينهما عن طريق وضع مقترنات محددة في مجالات المعنية ذات الأولوية وفي الميدان السياسي،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام^(٣)؟

٢ - تحدث منظومة الأمم المتحدة على التعاون مع منظمة التعاون الإسلامي في المجالات التي هي محل اهتمام المنظمتين، حسب الاقتضاء؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح المشاركة النشطة لمنظمة التعاون الإسلامي في أعمال الأمم المتحدة لتحقيق المقاصد والمبادئ المحسدة في ميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - تؤكد أن للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي هدفاً مشتركاً هو تعزيز عملية السلام في الشرق الأوسط ويسيرها حتى يتسمى بلوغ هدفها وهو تحقيق سلام عادل وشامل في الشرق الأوسط، وأن لهما أيضاً غاية مشتركة هي التشجيع على إيجاد حلول سلمية وسياسية لسائر النزاعات وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ولقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع؛

- ٥ - تطلب إلى الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي مواصلة التعاون في سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية، مثل المسائل المتصلة بالسلام والأمن الدوليين ونزع السلاح وتقرير المصير والترويجه لثقافة قوامها السلام عن طريق الحوار والتعاون، وإنهاء الاستعمار، وحقوق الإنسان والحربيات الأساسية، ومكافحة الإرهاب الدولي، بما في ذلك التطرف العنيف، والتصدي للظروف المفاضية إلى انتشار الإرهاب، وبناء القدرات، والمسائل المتصلة بالصحة مثل مكافحة الأوبئة والأمراض المتعدنة، وحماية البيئة، وتغير المناخ، والإغاثة والإنعاش في حالات الطوارئ، والتعاون التقني؛**
- ٦ - ترحب بما تبديه منظمة التعاون الإسلامي من التزام راسخ بمكافحة التطرف العنيف والجماعات الإرهابية من قبيل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وجبهة النصرة وسائر ما يرتبط بتنظيم القاعدة من الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات، وتقىد الدور المهم الذي يتضطلع به منظمة التعاون الإسلامي في التصدي، بالتنسيق مع الأمم المتحدة، للخطر الذي يمثله التطرف العنيف، وبوجه خاص فيما يتعلق بمكافحة التطرف العنيف وإعداد خطابات مضادة، وترحب بإنشاء صوت الحكمة ومركز الحوار والسلام والتفاهم ضمن الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي لنعريه وتفكيك خطابات المتطرفين وكشف آلياته، وخاصة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي؛**
- ٧ - ترحب أيضاً بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في سبيل مكافحة التعصب ووصم الأشخاص على أساس دينهم أو معتقداتهم، وتسلم بالضرورة الملحقة لإذكاء الوعي على الصعيد العالمي بشأن التعصب الديني، وتدين أي دعوة إلى الكراهية الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، وترحب بالتعاون من أجل التصدي لهذه المشكلة بصورة عاجلة، بوسائل منها عملية إسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية وأو العنف على أساس الدين أو المعتقد؛**
- ٨ - تدعوا إلى زيادة التعاون وعمليات التبادل بين اللجنة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛**
- ٩ - تطلب إلى أمانة المنظمتين تعزيز التعاون في معالجة المسائل الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر في جهود الدول الأعضاء الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة وإنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة^(٥)؛**
- ١٠ - ترحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي مواصلة تعزيز التعاون بين المنظمتين في المجالات التي هي محل اهتمامهما المشترك وبيان شراء فريق عامل مؤخراً لاستعراض آليات هذا التعاون وبحث سبل ووسائل ابتكارية لتعزيزها؛**
- ١١ - تقىد ضرورة مواصلة عقد اجتماع عام مرة كل سنتين بين ممثلين منظومة الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي، يتضمن اجتماعات قطاعية أو مواضيع مشتركة بين الوكالات من أجل تعزيز التعاون ولأغراض استعراض التقدم المحرز وتقييمه؛**
- ١٢ - ترحب بالتعاون بين مكتب مكافحة الإرهاب والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال مكافحة الإرهاب، وتشير إلى التوقيع على مذكرة تفاهم في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨؛**

- ١٣ - ترحب أيضًا بالتعاون بين هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولا سيما توقيع مذكرة تفاهم في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛**
- ١٤ - ترحب كذلك بالتعاون بين مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما توقيع مذكرة تعاون في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، تنص، في جملة أمور، على وضع خطة استراتيجية للبرامج والأنشطة والمشاريع المشتركة؛**
- ١٥ - تشجع الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمتخصصة إليها وળحانها الدائمة على تكثيف العمل الذي تقوم به من أجل إيجاد إطار ثنائية للتعاون في مجالات تنمية القدرات البشرية والصناعية وتشجيع التبادل التجاري والنقل والسياحة؛**
- ١٦ - تدعى منظمة الأمم المتحدة إلى التعاون مع منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك مع البنك الإسلامي للتنمية، والدول الأعضاء فيها في الجهود التي تضطلع بها لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة؛**
- ١٧ - ترحب مع التقدير بمواصلة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي في ميادين صنع السلام والدبلوماسية الوقائية وحفظ السلام وبناء السلام، وتلاحظ التعاون الوثيق بين المنظمتين في التعمير والتنمية في أفغانستان والبوسنة والهرسك وجمهورية أفريقيا الوسطى وسيراليون والصومال ومالي؛**
- ١٨ - ترحب بجهود أمانتي المنظمتين من أجل تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق والتعاون بينهما في الحالات التي هي محل اهتمامهما المشترك في الميدان السياسي وتطوير الطائق العملي لهذا التعاون؛**
- ١٩ - تلاحظ مع الارتياح تزايد التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة كما تجلّى في افتتاح مكتب تمثيل منظمة التعاون الإسلامي في مقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في باريس، وتحبيب بالمنظمتين توسيع نطاق تعاونهما في مجال حماية التراث الثقافي والتاريخي؛**
- ٢٠ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على الجهد الذي يواصل بذله لتعزيز التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، من ناحية، ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمؤسسات المتخصصة إليها وળحانها الدائمة، من ناحية أخرى، لخدمةصالح المشترك للمنظماتين في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية والعلمية؛**
- ٢١ - ترحب بالتزام الأمين العام بتعزيز التعاون بين منظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة في الحالات التي هي محل اهتمام المنظمتين، وترحب أيضًا بالاجتماعات الدورية الرفيعة المستوى بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي وبين كبار موظفي أمانتي المنظمتين، وتشجع مشاركتهم في الاجتماعات الـمامنة التي تعقدتها المنظمتان؛**
- ٢٢ - تشجع وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة ومؤسساتها الأخرى على مواصلة توسيع نطاق التعاون مع الهيئات الفرعية لمنظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة والمتخصصة إليها، وبخاصة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والتعليم العالي والصحة والبيئة، عن طريق التفاوض بشأن إبرام**

اتفاقات للتعاون ومن خلال إجراء الاتصالات وعقد الاجتماعات الالزمة بين جهات التنسيق في كل منها من أجل التعاون في مجالات الاهتمام ذات الأولوية للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي؛

٢٣ - تدعى الأمم المتحدة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الوكالات الرئيسية، إلى النظر في زيادة المساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدمها إلى منظمة التعاون الإسلامي وهيئاتها الفرعية ومؤسساتها المتخصصة والمؤسسات المنسبة إليها وبجانبها الدائمة تعزيزاً لقدراتها على التعاون؛

٢٤ - تدعى الأمين العام إلىمواصلة إذكاء الوعي، حسب الاقتضاء، بأعمال منظمة التعاون الإسلامي وأنشطتها، وفقاً لما استقرت عليه الممارسة بين الأمم المتحدة وسائر المنظمات الإقليمية؛

٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريراً عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي؛

٢٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".